الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حصيلة التقدم المحقق في مجال ترقية المرأة الجزائرية

المدخل

عبر التاريخ، شهدت المرأة الجزائرية زخما ملحوظا وذلك من خلال كفاحها والتزامها في الدفاع عن الوطن مثلها مثل كل جزائري آنذاك. وقد اتسمت هذه الفعالية والالتزام بالوضوح حتى أثناء حرب التحرير المجيدة ، فتجسد نضالها الذي بات جليا ، فكان الاستقلال واسترجاع السيادة الوطنية محفزا بالتضحيات.

استمر هذا الإيثار بعد الاستقلال متجسدا في الموارد وبرامج التنمية الاجتماعية الهامة والاقتصادية والثقافية التي أقامته الدولة الجزائرية كمنطلق للتطور والتقدم التنموي.

وبالتالي، اعتبرت المرأة الجزائرية عنصرا بارزا ومشاركا فعالا في كل البرامج وذلك بهدف تعزيز مفهوم المساواة بين المواطنين وتمكين المرأة وفقا لرؤية يتم من خلالها تدعيم وتعزيز دولة وسيادة القانون ويتمتع فيها جميع الناس للعيش في الرخاء و التنمية.

رؤية الجزائر الخاصة بالمرأة

- **رؤية الجزائر الخاصة بالمرأة تتمحور في النقاط التالية:**
- -ترقية المساواة الدستورية ما بين الرجل و المرأة.
- -ضمان للمرأة مواطنة حقيقية قائمة على تحسين مكانتها ووضعيتها و شروط حياتها سواء في الوسط الريفي أو الحضري.
- -الدفع بديناميكية التنمية المنشودة من اجل تحرير المرأة.
- -منح المرأة في دولة القانون إمكانية الوصول إلى تحقيق كل حقوقها على المستويات المختلفة: المستوى المهني، السياسي و الاجتماعي.
- -ترقية حقوق السياسية للمرأة و تعزيز فرص الوصول إلى المجالس المنتخبة على كل المستويات.
- -حفظ نسبة معتبرة خاصة بالترشيح لمناصب مدراء مركزيون و رؤساء مؤسسات عمومية.

- **هذه الرؤية** تعكس تعليمات و توجيهات فخامة رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة و تحديد من خلال هذه الرؤية الجديدة و هذا ما يقارب حوالي عشر سنوات قامت الجزائر بتطوير سياسة ذات أبعاد عرضية لصالح المرأة من خلال:
- - بيئة اجتماعية ثقافية قانونية اقتصادية و سياسية و ملائمة و موافقة لعودة الأمن و السلام في البلاد
- - تغيرات و تحولات مناسبة بالنسبة للمرأة لاسيما :
- - برامج خاصة بالتنمية
- - إصلاحات تشريعية مثل تعديل قانون الأسرة ، قانون الجنسية و كذا القانون الجزائي.
- - إصلاح المنظومة التربوية.
- - إصلاح النظام الصحي.

المخطط الوطني لترقية المرأة و إدماجها

- وضع ترقية المرأة في محور العمل السياسي و الحكومي 2010/2014 و هذا يتمثل **بتشجيع إشراك المرأة على نطاق واسع على كل المستويات لاسيما في مجال اخذ و صنع القرار** من اجل ترقية المساواة و تكافؤ الفرص بين المرأة و الرجل و الانتقال بها إلى المساواة الفعالة.
- إدماج اقتراب المساواة و تكافؤ الفرص على مستوى كل السياسات القطاعية من خلال نقاط الارتكاز ممثلين من طرف كل شريك معني .

الاتفاقيات الدولية

- صادقت الجزائر على كل الاتفاقيات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان ومن بينها نذكر:
- الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على الاتجار بالأشخاص واستخدامهم لأغراض الدعارة (لسنة 1963) ،
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لسنة1965
- العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966،
- العهد الدولي المتعلق بالحقوق الاجتماعية والثقافية لسنة 1966،
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979،
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الثلاث ومن بينها البروتوكول الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار وخاصة بالنساء والأطفال،الاتفاقيتان 100 E وF 111 المتعلقتين بالقضاء على التمييز في العمل والشغل المعاهدة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة التي صادقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة بمقتضى قرارها رقم 640(7) المؤرخة في 20 ديسمبر 1952 وصادق عليها مجلس الوزراء في 8 مارس 2004.

الإعلانات والمناهج وبرامج عمل المؤتمرات الدولية وتنفيذها

- خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي حول المرأة المنبثقة عن توصيات المؤتمر الأول حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في المنظمة (اسطمبول 2006)،
- إعلان الألفية (2000)،
- منهاج عمل بيجين (1995) ومسار تقييمه (+5 +10)،
- برنامج عمل القاهرة (1994)،
- مؤتمر فيينا حول الحقوق الإنسانية (1993).

الإصلاحات و البرامج التي قامت بها الجزائر

- نذكر:
- إصلاح المنظومة التربوية،اصلاح العدالة،البرنامج الخماسي (2004-2009) لدعم النمو والبرنامجين التكميليين الذين يخصان منطقتي الجنوب والهضاب العليا،
- المخطط الوطني لفائدة النساء تنفيذا لمنهاج عمل بيجين سنة 2000 والتقرير الوطني بشأن تنفيذ منهاج بيجين(1995) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة(2000) أعدته الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة سنة 2004،
- المخطط الوطني لمكافحة الفقر والتهميش المعد من قبل وزارة التشغيل والتضامن الوطني سنة 2000،
- إستراتجية النوع الاجتماعي المعدة من طرف وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات سنة 2001-2002،
- برنامج عمل الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة الذي تم إعداده سنة 2003 وتضمنه برنامج الحكومة للفترة ما بين 2004-2008،
- وتسعى الوزارة من خلال برنامجها إلى تحقيق جملة من الأهداف تمس مختلف المجالات المتعلقة بالأسرة وبالمرأة، منها على وجه الخصوص في مجال قضايا المرأة، تطوير قدرات المرأة وتعزيز مساهمتها في مختلف المجالات و الدفاع عن قضاياها و كذا تعزيز التماسك الأسري و ترقية حقوق الطفل.

المرأة والقانون

- إن حماية المرأة من أي شكل من أشكال التمييز منصوص عليها في إطار أحكام الدستور وكذا على مستوى باقي القوانين. ولتدارك بعض مواطن النقص التي تتعارض مع مبدأ المساواة بين الرجال والنساء، قام المشرع الجزائري بإعادة النظر في مجموعة من القوانين ترمي إلى ضمان حماية حقوق وحريات الإنسان بصفة عامة والمرأة بصفة خاصة ومن أهم القوانين التي تكرس حقوق المرأة نذكر :

- **قانون الانتخابات** وتضمن مختلف قوانين الانتخابات تمثيلا متساو وعادل للمرأة و الرجل في المجالس المنتخبة خاصة القانون العضوي 17-91 المؤرخ في 14 أكتوبر 1991 المعدل و المتمم للقانون 13-89 المؤرخ في 7 أوت 1989 المتضمن قانون الانتخابات و الذي ينص على إلغاء الانتخاب عن طريق الوكالة ، هذا الإجراء الذي سمح للمرأة بالتعبير عن اختياراتها السياسية بمطلق الحرية.

قانون الإجراءات المدنية والإدارية

- في إطار الاهتمام المتنامي بالأسرة الجزائرية، استحدث قانون الإجراءات المدنية والإدارية قسم الأسرة ينظر على الخصوص في كل الدعاوى المتعلقة لاسيما بالخطبة والزواج وانحلال الرابطة الزوجية وتوابعها والنفقة والحضانة والكفالة والولاية وحماية مصالح القصر....

قانون الأسرة

- طبقا لتوجيهات فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في عدة مناسبات حول ضرورة المصادقة على الآليات الدولية التي لها اثر على الوضع القانوني و اتخاذ الإجراءات الضرورية لمواءمة التشريعات الوطنية لتساير التطور الحاصل في القانون الدولي في مجال حماية حقوق المرأة، يأتي الأمر رقم 05-02 المعدل والمتمم للقانون رقم 84 - 11 المؤرخ في 9 يونيو 1984 المتضمن قانون الأسرة في موعده ليجسد واحدا من الالتزامات الكبرى من أجل ترقية الخلية العائلية عموما ووضعية المرأة على وجه الخصوص.

قانون الجنسية

- إن التعديلات التي أدخلت على القانون المتضمن قانون الجنسية الجزائرية المعدل بالأمر رقم 05-01 المعدل و المتمم للأمر رقم 70 - 86 المؤرخ في 15 ديسمبر 1970 المتضمن قانون الجنسية الجزائرية، تهدف إلى تم تكريس المساواة بين الأب والأم في حالة اكتساب الجنسية و ذلك طبقا للمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية المتعلقة بحماية حقوق الطفل وكذا تلك المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة.
- في هذا الإطار، تضمنت التعديلات على وجه الخصوص :
- الاعتراف بالجنسية الجزائرية الأصلية بالنسب عن طريق الأم(المادة 06) ،
- منح امتياز الحصول على الجنسية عن طريق الزواج مع جزائري أو جزائرية (المادة 09 مكرر).

قانون العمل

- يمنع تشريع العمل طبقا لأحكام الدستور، أي شكل من أشكال التمييز فالقانون رقم 66-133 المؤرخ في02 يونيو 1966 المتعلق بالوظيف العمومي في مادته05 يمنع أي تمييز بين الجنسين في العمل ،أما القانون 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المعدل والمتمم المتعلق بعلاقات العمل فيضمن الحق في العمل للجميع والمساواة بين الجنسين في التشغيل والأجور والترقية والتكوين وغيرها من الحقوق الأساسية

قوانين الضمان الاجتماعي

- يعد نظام الضمان الاجتماعي نظاما حمائيا للمرأة عاملة كانت أومن ذوي حقوق العامل حيث لا تتضمن أحكامه، أي تمييز مرتبط بالجنس، فزيادة على الحقوق الأساسية مثل التأمين على المرض وحوادث العمل هناك حقوق خاصة بالمرأة لاسيما في إطار حماية الأمومة(عطلة الأمومة...) وكذا التقاعد.

الانجازات

- الإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء.
- الإستراتيجية الوطنية لترقية وإدماج المرأة.
- المخطط التنفيذي للإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد المرأة.
- المخطط الوطني للإستراتيجية الوطنية من اجل ترقية و إدماج المرأة.
- الإستراتيجية الوطنية للأسرة.
- المجلس الوطني للأسرة والمرأة.
- مركز وطني للبحث والإعلام والتوثيق حول الأسرة، المرأة والطفولة.
- مشروع الدعم المؤسساتي.

المجتمع المدني

- تعد الجمعيات شريكا أساسيا للدفاع عن حقوق المرأة والمطالبة بمزيد من المساواة الفعلية بين الجنسين وقد كان صدور القانون رقم 90-31 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع الاجتماعي بمثابة بداية انطلاق المجتمع المدني في الجزائر فمن 1962 إلى 1989 كان عدد الجمعيات لا يتجاوز 167 جمعية وطنية وارتفع العدد ليصل سنة 2005 إلى أكثر من 70 ألف جمعية منها ما يقارب 900 جمعية وطنية.
- وقد امتد نشاط الجمعيات ليشمل العديد من المجالات الاجتماعية والثقافية والعلمية والإعلامية والصحية والتكنولوجية وتتمحور هذه النشاطات أساسا حول:
  - المشاركة في صياغة البرامج والأنشطة التوعوية،
  - المساهمة في التكفل بالنساء في وضع صعب لإعادة تأهيلهن وإدماجهن وتحسين مؤهلاتهن،

- المساهمة في تنفيذ مشاريع تمولها الدولة وتشمل خاصة مجالات دعم القروض المصغرة، محاربة الأمية، توفير التدريب....

- وتمثل التوصيات التي انبثقت عن مختلف اللقاءات التي جمعت الوزارة مع المجتمع المدني، عنصرا مرجعيا لهذه الخطة.